رابط المادة على منصة باحث

فوائد من شرح كتاب الفروق والتقاسيم

هل الرجوع عن الإقرار بالحد رافعاً للحد الذي أقر به

عبدالمحسن الزامل

وهذا هو الصحيح لو رجع خاصة بعدما شرع في اقامة الحد عليه في هذه الحالة لمن اقام الحد ان يتمه عليه ولهذا الصحابة رضي الله عنهم رجب ماعز ما عنده هرب - 00:00:00

انه هرب ورجبوه حتى بات رضي الله عنه ولم يضبرهم النبي عليه الصلاة والسلام لا بدية ولا بكفارة ولا شيء ولو كان رجوعه رابعا للحد ابو ثبيتا نسخ وجالة ما قر به لضبروا. ولهذا النبي لم ينكر عليه وعليه السلام. اما قوله هلا تركتموه يتوب وهي ضعيفة لا تثبت رواه - 00:00:21

داوود الرواية ضعيفة طريق يزيد ابن معيب الهزال عن ابيه عن جد عن ابيه وابوه مختلف في صحبته ويزيد هذا ليس بذاك المشهور بعد جاري ويهد جابر في مسند ابي داوود بسند جيد انه قال انا اعلم - 00:00:51

بها وذكر قصته كذلك وروى قصته في الصحيحين وقال ان النبي انه انه تركه لحد اقامة حد جعل يستثبت اما انه تركه يعني انه يتركه او يترك ايقاع الحد عليه فليس كذلك وكما قال - 00:01:09

رضي الله عنه وجاء رواية اخرى عند ابي داود الحسن محمد بن علي بن ابي طالب انه قال حدث رجال ابن اسلم لانه قال هلا تركتموه وهذه الرواية ايضا في ثبوتها في ثبوتها نظر. فالمقصود ان هو اذا كان في حقوق - 00:01:32

والعباد ليس له الرجوع. وهذا بلا خلاف هذا بلا خلاف بدأ بعده اقر بذلك - 00:01:54